

الدكتور: عبد القادر حباس جامعة غرداية، وطالب دكتوراه شايب عدة جامعة

غرداية

التخصص: علوم إسلامية — شريعة وقانون -

أستاذ محاضر أ بقسم العلوم الإسلامية جامعة غرداية.

عنوا المداخلة: إسهامات الأمير عبد القادر الجزائري في القانون الدولي الإنساني

المحور الرابع: إسهامات الأمير عبد القادر الجزائري في تطوير قواعد القانون الدولي الإنساني -  
مقدمة:

لقد فطر الله الإنسان على حب البقاء، وغرس فيه نزعة السيادة وحب السلطة والزعامة، وهذا ما جعل البشرية منذ وجوده على وجه هذه المعمورة في صراع دائم، فهي لم تهناً بنعمة الأمن ولم تذق طعم السلم منذ أن قتل قابيل هابيل إلى عصرنا هذا، وهو في الحقيقة صراع بين الحق والباطل، بين الخير والشر، ولكن ما يندى له الجبين أن كل هذه الصراعات ولا سيما في العصور القديمة إلا واتسمت بالوحشية واللاإنسانية، فكان المنتصر في الحرب لا يبقي ولا يذر، بل أنه يأتي على الأخضر واليابس، فيدوس على كل القيم والحقوق الإنسانية، فلا يرحم صغيراً ولا كبيراً ولا امرأة ولا رجلاً، ولا يراعي مسلحاً ولا أعزلاً، فكان ينكل بعدوه بكل وحشية، بل أنه يتعدى إلى كل ممتلكاته وكل ما يقع تحت يده، وظل الأمر كذلك حتى بزغ فجر الإسلام بقيمه المثلى ومبادئه السمحة ورحمته الواسعة، فوضع قواعد وشرع أحكاماً للجهاد والقتال، حيث حدد الفئات التي يجب قتالها والتي لا يجب قتالها، وبين كيفية معاملة الأسرى والمعتقلين.

ولقد انبرى الفقهاء المسلمون الأجلاء كالأوزاعي والشيباني لبيان أحكام القانون الدولي الإنساني تحت مسمى "السير" فوضعوا القواعد وقرروا الأصول، وحددوا غايتها في الإسلام، فأشاروا إلى الغنائم والفيء والأسرى والجرحى، وغيره من المسائل الكثيرة في هذا الفن التي استنبطوها من الكتاب الكريم والسنة الشريفة واجتهادات وآراء من سبقهم من العلماء والفقهاء.

ولعل من حمل لواءهم وسار على دربهم في العصر الحديث ونحا نحوهم الأمير عبد القادر الجزائري مؤسس الدولة الجزائرية الحديثة في حربه مع المستعمر الفرنسي، حيث يعتبر الأمير وبحق هو أول من وضع قواعد القانون الدولي الإنساني في العصر الحديث مع هنري دينون. إذ يعتبر المرسوم الذي أصدره الأمير عبد القادر في سنة 1943م والذي يقضي بوضع "جائزة تمنح لفائدة كل شخص يتمكن من تسليم جندي فرنسي سالما معافا الى السلطات" أول محاولة لتقنين قواعد القانون الدولي الإنساني، لما يمثله هذا المرسوم من عمل إنساني راقى في الحفاظ على حياة البشر وضمان رفاهية أكبر للأسرى والمعتقلين، وضمان احترام حقوقهم.

وعلى ضوء ما سبق يمكن أن نطرح الإشكالية التالية:

كيف ساهم الأمير عبد القادر الجزائري في تطوير القانون الدولي الإنساني؟ وهل حقيقة تأثرت المنظمات الحقوقية الناشطة في مجال حقوق الإنسان كاللجنة الدولية للصليب الأحمر بما صنعه الأمير عبد القادر أثناء حربه مع المستعمر الفرنسي أو ما قام به في سوريا عندما دافع عن الأقليات غير المسلمة وحقق دماء حوالي اثنا عشر ألف مسيحيا؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة أرى أن المنهج المناسب لعرض محتوى هذا الدراسة، هو المنهج التحليلي؛ إذ يتيح لي عرض الآراء المتعلقة بكل قضية ثم تحليلها ومناقشتها، كم استعنت كذلك بالمنهج الاستقرائي المقارن لأهميته استخلاص الحقائق وتحديد الضوابط والقيود.

وللإجابة على التساؤلات المطروحة حاولت التطرق إلى العناصر الآتية:

1. قواعد التعامل الإنساني في الفقه الإسلامي.
  2. دور الفقهاء المسلمين في تطوير قواعد القانون الدولي الإنساني
  3. معاملة الأمير عبد القادر للأسرى
  4. احترام الأمير عبد القادر للاتفاقيات والمواثيق
  5. التسامح الديني عند الأمير عبد القادر.
- أولاً: قواعد التعامل الإنساني في الفقه الإسلامي:

أ. المساواة :

اعتبر الإسلام الناس جميعاً أخوة في الإنسانية من هنا وجب المساواة بين جميع الأعراق البشرية، في الحقوق والمساواة؛ لأن أصلهم واحد ومصيرهم واحد قال تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم﴾، (9) فالشريعة الإسلامية تعتبر الناس جميعاً أمة واحدة، فلا فرق بين عربي على أعجمي إلا بالتقوى، فأساس العلاقة التي ربط بين جميع البشر هي التعارف والتعاون والإخاء والمساواة، لا التناحر والتنافر.

ب.العدل: إن العدل يعتبر أعظم قيمة في الإسلام، لذلك نجد الكثير من الآيات والأحاديث تأمر بإرساء العدل بين المسلمين، بل بين الناس جميعاً بغض النظر عن ألوانهم أو ديانتهم أو جنسهم أو مستواهم المعيشي، ومن هذه الآيات: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} [النساء:58]، فالآية تدعو المسلمين جميعاً حكماً ومحكومين، بل إنها تلزمهم بأداء الأمانة والحكم بين الناس جميعاً بالعدل، العدل في الإسلام قيمة ثابتة لا تتغير بتغير الأحوال والظروف والأشخاص، فالمسلم مأمور بإقامة العدل لو مع الأعداء فلا يظلمهم بيخسهم حقوقهم ولو كان ذلك في الحرب قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: 8] فالآية تأمر المسلم بالعدل ولو مع العدو الذي يبغضه ويكرهه، ومن الآيات التي نصت على وجوب العدل بين الناس وتحريم الظلم، قوله تعالى:

أما من السنة النبوية فنجد هناك أحاديث كثيرة تعظم قيمة العدل وتحرم الظلم، بل أنها تجعل إقامة العدل أساس الدين، ومن ذلك حديث المرأة المخزومية: إن امرأة مخزومية شريفة سرقت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فأراد أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه أن يشفعَ فيها، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم،

وقال: «أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّ مِنْ حَدودِ اللَّهِ! إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الغنيُّ تركوه، وإذا سرق فيهم الوضيعُ أقاموا عليه الحدَّ، وإيُّمُ اللَّهِ لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقت، لقطعت يدها» رواه البخاري.

وعلى الجملة فبالعدل قامت السموات والأرض، لذلك أمر به الله تعالى في كتابه وقام به الرسولُ صلى الله عليه وسلم وطبقه في حياته واتبع المسلمون هذا المنهج العظيم في حكمهم؛ فاستظل بظل العدل والمساواة كل من عاش تحت إمرتهم، ومن الصور المشرقة في تاريخنا الإسلامي التي رسمها المسلمون فكانت بحق نموذجاً نهدي بها كل الأجيال قصة علي بن أبي طالب مع اليهودي الذي سرق منه الدرع، فيقف إلى جوار أمير المؤمنين علي أمام قاض مسلم، فيقول القاضي لـ علي وهو أمير المؤمنين: ما القضية؟ فيقول علي: الدرع درعي ولم أبع ولم أهب، فيلقت القاضي إلى اليهودي ويقول: ما جوابك؟ فيقول: الدرع درعي وهو معي، فيقول القاضي: هل معك من بيعة يا أمير المؤمنين؟ فيقول: لا، فيقضي القاضي بالدرع لليهودي، فد (البيعة على من ادعى واليمين على من أنكر) ، وينطلق اليهودي بالدرع وهو يكلم نفسه: أقف إلى جوار أمير المؤمنين في ساحة القضاء، ويقضي القاضي المسلم بالدرع لي، وأنا أعلم يقيناً أن الدرع لـ علي والله إنها لأخلاق أنبياء، فيرجع اليهودي إلى القاضي ليقول له: أيها القاضي! أما الدرع فهو لـ علي، وأما أنا فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فلما سمعها علي رضوان الله عليه قال: أما وقد أسلمت فالدرع هدية مني لك.

فالقاضي شريح على الرغم من أنه كان يعلم يقيناً أن علياً رضي الله عنه لا يكذب وأن الدرع له، إلا أنه طبق المبدأ اقااضي ب (البيعة على من ادعى واليمين على من أنكر)، فهذا هو العدل الذي أراده الإسلام بين الناس جميعاً، وبها استمال قلوب غير المسلمين، وجعلهم يقبلون على الإسلام أفواجا أفواجا بكل حرية وحب واقتناع.

### ج. تكريم الإنسان والمحافظة على حقوقه:

كرم الله تعالى الإنسان، وفضله على جميع خلقه بالعقل بل إنه جعل كل ما في الكون مسخراً لخدمته، قال الله تعالى: "﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ

وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿ [الإسراء: 70]. والإنسان لا يكون مكرماً إلا إذا نال كل حقوقه وحرّيته، يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية: "والصحيح الذي يعوّل عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل الذي هو عمدة التكليف، وبه يُعرّف الله ويفهم كلامه، ويوصل إلى نعيمه، وتصديق رسله، إلا أنه لما لم ينهض بكل المراد من العبد، بُعثت الرسل وأُنزلت الكتب، فمثال الشرع الشمس، ومثال العقل العين، فإذا فتحت وكانت سليمة رأت الشمس وأدركت تفاصيل الأشياء"<sup>1</sup>. "وإن هذا التكريم كما تدل الآيات والأحاديث ليس خاصاً بعنصر دون عنصر، ولا بجنس دون جنس، بل الجميع سواء في حق التكريم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "كلّكم .....". فالكرامة الإنسانية يقرها القرآن والسنة لكل من يتحقق فيه معنى الإنسانية، وأول تكريم كان بهبة العقل الذي سخر الله تعالى له به الكون بما فيه"<sup>2</sup>

فهذا التكريم الإلهي للإنسان هو القاعدة التي ينبغي أن يتعامل بها جميع البشر فيما بينهم، وفي كل الظروف والأحوال سواء كانت في السلم أم في الحرب، يقول الشيخ يوسف القرضاوي: "الإسلام في كل تعاليمه وفي عقائده وشعائره وفي شرائعه وأحكامه وفي أخلاقياته وسلوكياته يعامل الإنسان باعتبارهِ إنساناً حتى يعني أيّاً كان دينه، النبي عليه الصلاة والسلام مرّ عليه بجنّازة فقام لها واقفاً، جنّازة ميت، فقالوا يا رسول الله إنها جنّازة يهودي، فقال أليست نفس؟ الصحابة يقولون إنها ليهودي.. ليس مسلماً، قال لهم، أليست نفساً؟ فما أروع الموقف وما أروع التفسير للموقف، أليست نفساً؟ الإنسان من حيث هو نفس إنسانية لم حرّم الإسلام الدماء؟ حرّمها باعتبار لا تقتلوا النفس أيّاً كانت ملتها [أنّه من قتل نفساً بغير نفسٍ أو فسادٍ في الأرض فكأنّما قتل النَّاسَ جَمِيعاً...]"<sup>3</sup>

#### د. مبدأ المعاملة بالمثل:

يقول الله تعالى: فمن اعتدى....." فلاية دلت صراحة على وجوب المعاملة بالمثل شرط أن لا يكون في ذلك انتهاكاً لكرامة الإنسان وحقوقه، فلا يجوز أن

1 - القرطبي: تفسير الجامع لأحكام القرآن، المجلد الخامس، ص 294، نشر المكتبة العربية، مصر، 1967م. ص

2 - محمد أبو الزهرة العلاقات الدولية في الإسلام، دار الفكر العربي، مصر، 1995م، ص 20\_21

3 - د. يوسف القرضاوي، الشريعة والحياة، موقع الجزيرة، بتاريخ، 27 فيفري 2019، غرداية.

نعامل العدو بما يتنافى مع أخلاق ديننا ونخرق شرف ومكانة الآخرين بدعوى بالمعاملة بالمثل، فهم ليسوا قدوة لنا، بل ينبغي على المسلم أن يكون نموذجاً راقياً في تعامله مع الآخرين، وأن يترفع عن كل ما من شأنه أن يهين كرامة الآخرين أو يندس شرفهم، فمبدأ المعاملة بالمثل "من مبدأ العدل، وغير منفصل عنه؛ فإن المعاملة بالمثل من قانون العدالة في التعامل الإنساني بين الأفراد والجماعات، حال السلم والحرب. وهذا المبدأ لا يتنافى أبداً مع الفضيلة والتسامح والإحسان؛ فالله سبحانه وتعالى لا يرضى أن يكون التسامح طريقاً إلى الرضا بالظلم، والخنوع له، فشيوع الظلم فساد، والله سبحانه وتعالى لا يحب الفساد، بل ويمقت المفسدين إن الفضيلة والتسامح يحتملان على المسلم أن يعامل غيره بالمثل، فلا ينتقص حق مسالم موفٍ بعهده، ولا يتجاوز في مقاتلة عدوه الذي يقاتله؛ لذا فإن هذا المبدأ يقوم على أساسين متينين، هما: العدالة، والتسامح"<sup>4</sup>.

### ثانياً: دور الفقهاء المسلمين في تطوير قواعد القانون الدولي الإنساني:

لقد كان لعلماء الشريعة الإسلامية دور ريادي في تعديد القواعد وتأصيل الأصول وإرساء المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، فلا يمكن لأي باحث \_التزم الموضوعية في بحثه\_ في مجال القانون الدولي الإنساني أن يصل إلى خلاف ذلك، حيث ساهم علماء الإسلام إنشاء قواعد وأسس هذا القانون منذ قرون طويلة، بل أكثر من ذلك أن كبار مؤسسي هذا القانون في الحضارة الغربية يرجعون الفضل إلى أهلهم، ويعترفون بقصب السبق للمسلمين الذين برعوا في مختلف الفنون والعلوم ومن ذلك القانون الدولي الإنساني ومنهم .

هذا ما جعل الباحثين والمختصين من الغرب يقرون سماحة رسالة الإسلام وسماحة ما جاء به خير الخلائق محمد صلى الله عليه وسلم فهذا DELACY O'LEAR يقول "إن التاريخ أوضح بما فيه الكفاية أن أسطورة المسلمين الذين ساحوا في العالم ينشرون الإسلام بحد السيف واحدة من أسخف الخرافات التي ظل المؤرخون الغربيون يرددونها". "O'LEARY DE LACY, p08"؛ ويقول الكاتب "TRITON إن صورة المسلمين المحاربين الذين يتقدمون بالقرآن في يد والسيف في يد صورة بالغة الزيف".

4 - محمد سليمان نصر الله الفراء، أحكام القانون الدولي الإنساني في الإسلام، رسالة ماجستير، جامعة غزة، فلسطين، سنة 2007م، ص70.

ويقول "LEONARD إنني أجد نفسي مجبراً على الاعتراف بأن محمداً (صلى الله عليه وسلم) يرفض ولا يقبل العنف في الدين" A.G, LEONARD p72.. ويقول جوستاف لوبون " كانت الطريق التي يجب على الخلفاء أن يسلكوها واضحة ، فعرفوا كيف يحجمون عن حمل واحد بالقوة على ترك دينه ، وأعلنوا في كل مكان أنهم يحترمون عقائد الشعوب وأعرافها وعاداتها"

بيد نجد في المقابل أن "جروتويس" الهولندي هو مؤسس القانون الدولي، وربما يكون قد قرأ عن علماء الإسلام وخاصة علماء الأندلس، ولعله كما يقول بعضهم يكون قد اطلع كذلك على كتاب السير الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني"، وأخذ منهم مبادئ القانون الدولي ثم نسبها لنفسه، ولم يعترف لهم بفضل.

## 1. دور الإمام محمد بن الحسن الشيباني في تطوير القانون الدولي الإنساني:

ألف محمد بن الحسن الشيباني كتابه سماه السير الكبير، ضمنه "أسس العلاقات الدولية في السلم والحرب، فبين ما يخصه من أحكام، وينظم حالة السلم ويصنع أسس تنظيم والعلاقات في حالة الحرب، ويبين مشروعية الجهاد، وإقليم الدولة ومدى سريان النصوص القانونية من حيث الزمان والمكان، وسياسة الحرب في الإسلام، 'تحديد المقاتلين، وبدء الدعوة قبل الحرب، وما يتبع من آثار في الأموال والأشخاص، كما يحدد العلاقة مع المحايدين، وينظم حالة الحياد، ويفصل أحكام المعاهدات، والصلح والمستأمنين، وغير ذلك مما يبحثه اليوم علماء القانون الدولي"<sup>5</sup>.

ولقد كان الفقهاء القدامى "يتناولون موضوع السير إما في باب الجهاد أو في أبواب أخرى كالمغازي والغنائم والردة؛ لكن أول فقيه عالج موضوع السير على أنه فرع منفصل عن الشروع واعتنى به عناية بالغة وفتح باباً واسعاً يشمل العلاقات الدولية الإسلامية بمعنى الكلمة؛ هو الإمام محمد بن الحسن الشيباني،

5 - إضاءات محمد بن الحسن الشيباني على القانون الدولي الإنساني، حمزة عبد الرحمن عميش، جميع الحقوق محفوظة لمجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية 2019م.

وإن الكتابين اللذين خصهما لمعالجة الموضوع «السير الصغير» و«السير الكبير» من أهم ما ألف في الموضوع، فالسير الصغير يرويه عن أبي حنيفة، وحاول الأوزاعي الرد على سير أبي حنيفة فجأوبه أبو يوسف، ولعله وصف بهذا العنوان «الصغير» بعد ما ألف كتاباً ضخماً له «السير الكبير» ومن الممكن أن يكون الشيباني قد ألف كتاباً ثانياً يختلف شكلاً<sup>6</sup>.

أما عن كتابه السر الكبير الذي يعتبر من "أواخر مؤلفاته وأكثرها عن السير إسهاباً وتدقيقاً، وشرحه الفقيه جمال الحصري والفقيه محمد بن أحمد السرخسي، وشرحه معروف طبع أكثر من مرة، وما قيل في سبب تأليف هذا السفر العظيم، فهو في غاية من البساطة ولا يكاد يصح؛ يقول السرخسي الذي وضع شرحاً له، إن السبب الذي حمل الشيباني على تأليفه هو أن كتاب السير الصغير وقع في يد عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي - الفقيه السوري الشهير - فسأل عن مؤلفه، فقيل له إنه لمحمد العراقي، فقال: ما لأهل العراق والتصنيف في هذا الباب؟ فإنه لا علم لهم بالسير، ويوضح السرخسي قول الأوزاعي بأن مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من جانب الحجاز والشام دون العراق، فأهل الحجاز والشام أعلم بهذه المغازي وألصق بها، فبلغ قول الأوزاعي هذا محمد بن الحسن فاستاء كثيراً وانصرف إلى تأليف هذا الكتاب إرضاءً لكبريائه، ويقال إن الأوزاعي عند ما تصفح الكتاب قال: «لولا ما ضمنه من الأحاديث، لقلت إنه يضع العلم من عند نفسه، وإن الله عين جهة إصابة الجواب في رأيه، صدق الله، وفوق كل ذي علم عليم»<sup>7</sup>.

## 2. دور الإمام الأوزاعي في تطوير القانون الدولي الإنساني:

يعتبر الامام الأوزاعي من رواد القانون الدولي الإنساني بعد محمد بن الحسن الشيباني، لما تضمنته مؤلفاته من أفكار اسست وقعدت لهذا القانون، "ففي مجال

6 - أشرف عباس القاسمي، أثر الإمامين الأوزاعي والشيباني في تدوين الفقه والسير، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ديوبند، ذوالقعدة 1434 هـ = سبتمبر - أكتوبر 2013م، العدد: 11، السنة: 37

7 - أشرف عباس القاسمي، أثر الإمامين الأوزاعي والشيباني في تدوين الفقه والسير، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ديوبند، ذوالقعدة 1434 هـ = سبتمبر - أكتوبر 2013م، العدد: 11، السنة: 37



أحكام الحرب والسلام، كان الأوزاعي ذا فتاوى موضوعية ودقيقة لنزعتة التي تعتبر البشر جميعاً إنسانية، عائلة واحدة، تعيش أو ينبغي أن تعيش في ظل العدالة والمساواة. فقد حرم التعرض للفلاحين والرعاة والرهبان والعجزة وأصحاب الصوامع في وقت الحرب، إلا إذا اشتركوا فعلاً في القتال، كما حرم التعرض للصغار والنساء حتى ولو تمترسوا بهم الأعداء، بل إنه منع التعرض لأي موقع قد يكون فيه بعض هؤلاء. كما قضى بعدم جواز تخريب شيء من أموال العدو وحيواناته وأشجاره، وكان يستند بذلك إلى تعليمات خلفاء المسلمين إلى قادة الجيوش الإسلامية، وبخاصة بيان خليفة المسلمين أبو بكر الصديق الذي وجهه إلى يزيد بن معاوية، عندما كان في طريقه إلى بلاد الشام، وأوصاه فيه بعدم قتل الأفراد المدنيين العزل غير المحاربين، ولا سيما الصغار والنساء والشيوخ، وبعدم قطع الأشجار المثمرة أو حرقها، ولا يخربوا موضعاً عامراً، وأن لا يعقروا شاة أو وقد خلف الفقيه محمد بن الشيباني كتباً بعيراً إلا لمأكله، ولا يحرقوا نخلة. كثيرة في الفقه والأصول ومسلك الدولة الإسلامية في حالة الحرب والسلام والتجارة، وغيرها من المواضيع التي تعتبر من صلب القانون الدولي<sup>8</sup>.

### ثالثاً: معاملة الأمير عبد القادر للأسرى:

يعتبر الأمير عبد القادر بن محي الدين الجزائري من الأوائل الذين أسسوا للقانون الدولي الإنساني في العصر الحديث، فيذكر المؤرخون ورجال القانون أن الأمير عبد القادر كان له أثر كبير في إرساء قواعد هذا القانون، حيث سبق قانون ليبر واتفاقيات جنيف، وهذا باعتراف الأعداء قبل الأصدقاء، ولقد طبق هذه المبادئ أثناء ثورته مع المستعمر الفرنسي في الجزائر، إذ يعتبر المرسوم الذي أصدره الأمير عبد القادر في سنة 1943م والذي يقضي بوضع "جائزة تمنح لفائدة كل شخص يتمكن من تسليم جندي فرنسي سالماً معافاً إلى السلطات" أول محاولة لتقنين قواعد القانون الدولي الإنساني، لما يمثله هذا المرسوم من عمل إنساني راقى في الحفاظ على حياة البشر وضمان رفاهية أكبر للأسرى والمعتقلين،

8 - مزياني فريدة، دور مبادئ الإمام الأوزاعي والإمام الشيباني في العلاقات الدولية، مجلة الأحياء، العدد 14، ص 633؛ ينظر : القانون الدولي الإنساني في ضوء كتابات واجتهادات الإمام الأوزاعي والإمام الشيباني رحمهما الله، مجمع الفقه الإسلامي الهند، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، 1971م، ص 10 وما بعدها.

و ضمان احترام حقوقهم، وكذل في منفاه بسوريا عندما حدثت فتنة بين المسلمين والأهالي المسيحيين، فتدخل وأوقف تلك المذبحة التي كانت تؤدي بحياة الآلاف من المسيحيين، ولعل من أهم المبادئ التي اشتهر بها في الداخل والخارج، معاملته الراقية للأسرى، وهذا ما سأطرق إليه في هذا المبحث.

لقد كرم الإسلام الإنسان وجعلها في مكانة تليق بمقامه، فلا يجوز لأي كان أن يدوس على هذه الكرامة، أو يهين شرف الشخص أو يقلل من قيمته، سواء أن ذلك في الحالات العادية أم في حالات الحرب، فالإسلام كما يقول الأمام أبو زهرة: "يحافظ على الكرامة الإنسانية في الحرب كما يحافظ عليها في السلم، ولذلك كان رفيقا بالأسرى ولا يهدر آدميتهم، ولم يعرف التاريخ محاربا كان رفيقا بالأسرى غير الإسلام. فالقرآن الكريم اعتبر أبر القربات التي تكون من المؤمن وأخص أوصاف المؤمنين أنهم يطعمون الطعام للمسكين والأسير، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: " استوصوا بالأسارى خيرا"<sup>9</sup>.

ولقد طبق المسلمون على مر العصور وكر الدهور وصية نبيهم عليه الصلاة والسلام، بداية بالخلفاء الراشدين المهديين وانتهاء بالأمير عبد القادر الجزائري، فلقد فهم الأمير سر الوصية، وجعلها نصب عينيه في كل معاركه التي خاضها مع المستعمر الفرنسي، وعلى الرغم من شراسة عدوه وإجرامه، إلا أن ذلك لم يمنع الأمير عبد القادر من التحلي بنبل الأخلاق وحسن المعاملة مع الأسرى الفرنسيين الذين وقعوا في قبضته، حتى أن قواد وضباط الجيش الفرنسي كانوا يخفون عن جنودهم هذه المعاملة الراقية التي كان يلقاها الأسرى من الأمير خشية أن يفروا إليه نظرا لما كان يعيشونه من معاملة سيئة من قادتهم، ومن شظف العيش ووعرته، ومن خلال هذه المعاملة سن الأمير عبد القادر مجموعة من القوانين في كيفية معاملة الأسرى بل وطبقها في أرض الواقع، حيث اعترف بها العدو قبل الصديق "ويقول أحد الأسرى الفرنسيين أنذاك ما يلي: "لقد تصرف الأمير إزائي بعظمة لم أكن لأجدها في بلدان أوروبا الأكثر تحضرا"، ولقد اتنى المارشال "سانت آرنوعلى الأمير عندما صرح لمقربيه: "لقد أعاد لنا عبد القادر كلاسرا نابدون شرط ودون تبادل بعد ان قال لهم: " لم يعد عندي ما أغذيكم به ولا

<sup>9</sup> - محمد أبو الزهرة العلاقات الدولية في الإسلام، دار الفكر العربي، مصر، 1995م، ص22.

أريد أن أقتلكم فلتذهبوا أحرارا"، ثم أضاف المارشال قائلاً: "إنها لخصلة حميدة بالنسبة لبربري"<sup>10</sup>.

#### رابعاً: احترام الأمير عبد القادر للاتفاقيات والمواثيق:

لقد وقع الأمير عبد القادر عدة اتفاقيات مع الاستعمار الفرنسي، ومن أهمها اتفاقية تافنة، ولقد كان الأمير حريصاً على احترام الاتفاقيات المبرمة مع الجيش الاستعماري، بخلاف الضباط الفرنسيين الذين كانوا يخرقون هذه الاتفاقيات باستمرار، وفي الحقيقة هذا الاحترام للعهد والمواثيق والمحافظة عليها نابع من قيمنا الإسلامية التي تشبع به الأمير منذ نعومة أظفاره، فإن ديننا الحنيف يأمرنا بحفظ العهود والوفاء به، ولو مع غير المسلمين، "ويظهر ذلك بجلاء في عدم خداع الأمير عبد القادر للرسول والوافدين، واحترامه للعهد والمواثيق، فقد ذكر في رسالته إلى ديميشال قوله تعالى:

إن وقوع المودة والمدعاة الخير معكم لها شروط في شرعنا، وأي شريطة علينا لا تحل لنا مخالفته ولو تنقطع دونه عن آخرنا...حتى إن من تمامالفاء بالشرط أن المسلم الأسير في يد النصارى، إذا أمنوه وأطلقوا قيده لا يجوز له الهروب بغير إذنهم في شريعتنا"<sup>11</sup>

<sup>10</sup> - ينظر: عبد القادر بوطالب، الأمير عبد القادر الجزائري وبناء الأمة الجزائرية، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية الجزائرية، 2009، ص 151\_152.

<sup>11</sup> - عبد القادر دوحة، بصمات الأمير عبد القادر في القانون الدولي الإنساني، ص 264.